

بحار الأنوار

[64] النار، قال لا بأس بأكله (1). 32 - ومنه: عن بعض أصحابنا رفعه قال: قال أبو عبد الله عليه السلام شيئان صالحان لم يدخلوا جوفاً قط فاسداً إلا أصلحاه، وشيئان فاسدان لم يدخلوا جوفاً قط صالحاً إلا أفسداه: فالصالحان: الرمان والماء الفاتر، والفاسدان: الجبن والقديد الغاب (2). بيان: الفاتر المعتدل بين الحرارة والبرودة، في القاموس فتريفر ويوفر فتورا وفتارا سكن بعد حدة وفتر الماء سكن حره فهو فاتر وفاتور انتهى ويلوح منه أنه يعتبر فيه أن يكون الاعتدال بعد الحرارة وفي النهاية غب اللحم وأغب فهو غاب ومغب إذا أنتن (3). 33 - المحاسن: روي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ثلاثة يهدمن البدن وربما قتلن: أكل القديد، ودخول الحمام على البطن، ونكاح العجائز، وزاد فيه أبو إسحق النهاوندي: وغشيان النساء على الامتلاء (4). المكارم: مثله (5). 34 - المحاسن: عن بعض أصحابه رفعه قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: ثلاث لا يؤكلن ويسمن، وثلاث يؤكلن ويهزلن، واثنان ينفعان من كل شيء لا يضران من شيء واثنان يضران من كل شيء ولا ينفعان من شيء: فاللواتي لا يؤكلن ويسمن: استشعار الكتان، والطيب والنورة، واللواتي يؤكلن ويهزلن: اللحم اليابس، والجبن، والطلع، وفي حديث آخر: والجوز، وفي حديث: آخر الكسب. قال: قلت: فما اللذان ينفعان من كل شيء ولا يضران من شيء؟ قال السكر والرمان، واللذان يضران من كل شيء ولا ينفعان من شيء: فاللحم اليابس والجبن قلت: جعلت فداك، قلت ثم " يهزلن " وقلت: هيهنا يضران؟ فقال: أما علمت أن الهزال من المضرة (6).

(1 - 4 و 6) المحاسن: 63. (5) مكارم الاخلاق: